

رقم المحضر: ٣٤  
رقم القرار: ٣  
سنة: ٢٠٢٣

من محضر جلسة مجلس الوزراء

الواقع في: ٢٠٢٣/١/١٨

يوم: الأربعاء

المنعقدة في: السراي الكبير

**الموضوع :** تمويل خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء.

**المستندات :** - الدستور،

- قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته،
- القانون الصادر بالمرسوم رقم ١٦٨٧٨ تاريخ ١٠/٧/١٩٦٤ (إنشاء مصلحة كهرباء لبنان)
- قرار مجلس الوزراء رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء
- التعميم رقم ٢٠٢٢/٣٦ تاريخ ٢٠٢٢/١٢/٥
- كتاب وزارة الطاقة والمياه رقم ٩٢٦٥/و تاريخ ٢٠٢٣/١/١٣ ورقم ٩٣٢٣/و تاريخ ٢٠٢٣/١/١٧ ومرفقاته.
- قرار مجلس الوزراء رقم ١ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨.

**قرار المجلس**

**اطلع مجلس الوزراء على المستندات المذكورة أعلاه،**

وقد تبين منها أن وزارة الطاقة والمياه تفيد أنه سبق لمجلس الوزراء أن وافق بقراره رقم ٨ تاريخ ٢٠٢٢/٣/١٦ على الخطة الوطنية للتهوض المستدام بقطاع الطاقة في لبنان التي أعدتها وزارة الطاقة والمياه بالتعاون والتنسيق مع مؤسسة كهرباء لبنان والبنك الدولي والتي لحظت على المدى القصير تأمين الغاز الطبيعي من مصر واسترجار الكهرباء من الأردن بموجب قرض ممول من البنك الدولي.

وأن السيد رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية والطاقة والمياه قد وافقوا على خطة الطوارئ التي تشمل رفع التعرفة وزيادة التغذية من ٨ الى ١٠ ساعات مع ما يتطلب ذلك من رأس مال تشغيلي يقدر بـ ٦٠٠/ مليون دولار أميركي تقريباً لتغطية الفترة الفاصلة بين احتياجات الصرف لتغطية عقود شراء الوقود و توفر الإيرادات المتوخاة من عملية الجباية وفق التعرفة الجديدة.

٢

رقم المحضر: ٣٤

رقم القرار: ٣

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/١/١٨

علماً أن مجلس ادارة مؤسسة كهرباء لبنان رأى في قراره رقم ٢٠٢٢/٣٠٠ تاريخ ٢٠٢٢/٨/١٥ أن السبيل الأنسب لنجاح الخطة وعدم إرهاب مالية المؤسسة يكمن بإصدار مساهمة أو قرض لتغطية الاحتياجات. وإن وزارة المالية لم تر حلاً سريعاً لتأمين التمويل الضروري إلا عبر إصدار سلفة خزينة لا تتخطى ١٢ شهراً تفادياً للحاجة الى الحصول على موافقة السلطة التشريعية في حال تخطت مهلة السداد فترة السنة.

ونظراً لطابع العجلة وتفادياً لعرقلة خطة الطوارئ ووقوع البلاد في العتمة الشاملة، طلبت وزارة الطاقة والمياه إصدار سلفة خزينة لتغطية إصدار الاعتماد المستندي اللازم لشراء ٦٦٠٠٠ طن من الغاز أويل اللازمة لتشغيل معامل الانتاج ورفع التغذية التي هي جزء لا يتجزأ من حاجات تنفيذ الخطة. ونظراً لعدم انعقاد مجلس الوزراء، فقد أصدر السيد رئيس مجلس الوزراء موافقة استثنائية على إصدار سلفة / ٦٢,٠١٩,٣٤٢ / مليون دولار أميركي لتغطية عقد شراء ٦٦٠٠٠ طن من الغاز أويل على أن يتم إصدار المرسوم العائد لها عند الاقتضاء ويتم عرضه على سبيل التسوية عند انعقاد مجلس الوزراء. وحيث أن الوزارة رفعت الموضوع الى وزارة المالية لتأمين التمويل اللازم لتغطية إصدار خطاب الاعتماد المطلوب لتفريغ شحنتي فيول أويل (A) و (B) بقيمة حوالي /٤٠/ مليون دولار أميركي كما وتأمين التمويل لضرورات التشغيل والصيانة وتصل الى /٥٤/ مليون دولار أميركي لتغطية فترة ٤ أشهر تمتد من تشرين الثاني المنصرم وحتى شباط ٢٠٢٣.

لذلك فإن وزارة الطاقة والمياه تطلب من السيد رئيس مجلس الوزراء الموافقة على منح سلف خزينة بقيمة /٣٠٦/ مليون دولار أميركي تغطي احتياجات تنفيذ خطة الطوارئ المعدلة لمواءمة إمكانيات مصرف لبنان في المرحلة الاولى وهي ترفق مشاريع المراسيم اللازمة لبيصار، وعملاً بنص المادة ٦٢ من الدستور التي أناطت صلاحيات رئيس الجمهورية وكالةً بمجلس الوزراء، الى توقيعها:

- /٦٢,٠١٩,٣٤٢/ دولار أميركي لتغطية شراء /٦٦,٠٠٠/ طن متري من الغاز أويل

- /٤٨,٠٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي لتغطية شراء:

✓ /٢٨,٠٠٠/ طن متري من الفيول أويل من النوعية (B) بقيمة /١٦,٥٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي

✓ /٤٦,٠٠٠/ طن متري من الفيول أويل من النوعية (A) بقيمة /٢٥,٥٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي

رقم المحضر: ٣٤

رقم القرار: ٣

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/١/١٨

✓ وتغطية الزيادة في قيمة الاعتماد المستندي اللازم لمادة الغاز أويل بحوالي /٦,٠٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي

- /٥٤,٠٠٠,٠٠٠/ هي الكلفة بالدولار الأميركي النقدي لعقود التشغيل والصيانة وقطاعي النقل والتوزيع.  
- /١٤٢,٠٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي لتغطية كلفة ما تبقى من حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات لزوم تشغيل معامل الانتاج بغية استكمال تطبيق خطة الطوارئ المعدلة وفقاً لقرار مصرف لبنان بتخفيض قيمة التمويل من /٦٠٠/ مليون دولار أميركي الى /٣٠٠/ مليون دولار أميركي.

بناءً عليه

وبعد المداولة،

قرر المجلس ما يلي :

١. الموافقة على إعطاء سلفة الخزينة التي تُتيح فتح اعتماد مستندي لصالح شركة Vitol Bahrain E.C بقيمة /٦٢,٠١٩,٣٤٢/ دولار أميركي لتغطية ثمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠/ طن متري من مادة الغاز أويل لصالح مؤسسة كهرباء لبنان وذلك تفادياً للخسائر المُحتملة المترتبة عن التأخر في إفراغ بواخر الشحن وبُغية تأمين ما يلزم من محروقات لزوم معامل الإنتاج في مؤسسة كهرباء لبنان على سبيل التسوية، وعلى مشروع المرسوم المتعلق بهذه السلفة وعلى إصداره وكالةً عن رئيس الجمهورية.  
وعلى أن يُطلب من وزير الطاقة والمياه إجراء مفاوضات مع المورد بهدف الإعفاء من غرامات التأخير (demurrage) بما يتناسب والأحكام القانونية المرعية الاجراء لاسيما قانون الشراء العام والتوصية الصادرة عن لجنة الأشغال العامة والنقل النيابية، ورفع تقرير بالموضوع إلى مجلس الوزراء للإطلاع.

رقم المحضر: ٣٤

رقم القرار: ٣

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/١/١٨

٢. تشكيل لجنة وزارية برئاسة السيد رئيس مجلس الوزراء وعضوية السادة نائب رئيس مجلس الوزراء ووزراء الطاقة والمياه، المالية، الأشغال العامة والنقل، الدفاع الوطني، الداخلية والبلديات، العدل، الثقافة، السياحة، الصناعة والتربية والتعليم العالي تكون مهمتها تقييم مراحل تنفيذ خطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء وتأمين مستلزمات تطبيقها، وعلى أن ترفع تقريراً بنتيجة عملها إلى مجلس الوزراء.

٣. يُطلب من مؤسسة كهرباء لبنان رفع تقريراً دورياً الى اللجنة المشكلة في البند ٢ أعلاه، يتضمن عرضاً لسير الأعمال وتطورها تنفيذاً لخطة الطوارئ الوطنية لقطاع الكهرباء، لا سيما في الشقّ المتعلق بالجباية ووجهة إنفاق السلفة وصرفها.

٤. الموافقة على إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /٤٢,٠٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي لتأمين المبلغ اللازم لفتح اعتمادين مستنديين مؤجلي الدفع لستة أشهر لتغطية ثمن شراء كمية /٢٨,٠٠٠,٠٠٠/ طن متري +/- من مادة الفيول أويل من النوعية (B) وكمية /٤٦,٠٠٠/ طن متري +/- من مادة الفيول أويل من النوعية (A) من شركة VITOL BAHRAIN E.C وتغطية للزيادة في قيمة الاعتماد المستندي اللازم لمادة الغاز أويل، وعلى مشروع المرسوم المتعلق بهذه السلفة وعلى إصداره وكالة عن رئيس الجمهورية.

٥. الموافقة على إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /٥٤,٠٠٠,٠٠٠/ دولار أميركي لتسديد مستحقات عقود التشغيل والصيانة ومصاريف قطاعات الانتاج والنقل والتوزيع، وعلى مشروع المرسوم المتعلق بهذه السلفة وعلى إصداره وكالة عن رئيس الجمهورية.

٦. الموافقة على إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة /١٤٢,٢٤٨,٥٢٢/ دولار أميركي لتأمين المبلغ لفتح اعتمادين مستنديين، أو أكثر، مؤجلي الدفع لستة أشهر لتغطية ثمن شراء كمية /٦٦,٠٠٠/ طن متري +/- ٥% من مادة الفيول أويل من النوعية (B) وكمية /١٠٢,٠٠٠/ طن متري +/- ٥% من مادة الغاز أويل (حاجات مؤسسة كهرباء لبنان من المحروقات لزوم تشغيل معامل الانتاج بغية استكمال تطبيق خطة الطوارئ

رقم المحضر: ٣٤

رقم القرار: ٣

تاريخ القرار: ٢٠٢٣/١/١٨

المعدلة وفقاً لقرار مصرف لبنان بتخفيض قيمة التمويل) وعلى مشروع المرسوم المتعلق  
بهذه السلفة وعلى إصداره وكالة عن رئيس الجمهورية.

٧. يُعلّق تنفيذ البندين ٤ و ٦ من هذا القرار على التقييم الإيجابي للجنة الوزارية وفقاً لما ورد  
في البندين ٢ و ٣ أعلاه.

٨. إبلاغ مجلس النواب مضمون هذا القرار للإطلاع وأخذ العلم.

القاضي محمود مكّيّه

أمين عام مجلس الوزراء

يبلغ جانب :

- السادة الوزراء
- السادة الوزراء أعضاء اللجنة
- وزارة الطاقة والمياه
- مؤسسة كهرباء لبنان
- وزارة المالية
- مصرف لبنان
- المديرية العامة لمجلس النواب
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- مؤسسة المحفوظات الوطنية
- مركز المعلوماتية
- المحفوظات

بيروت، في ٢٠٢٣/١/١٨